الأمم المتحدة

A/C.3/54/SR.24

Distr.: General

29 March 2000
Arabic
Original: Spanish

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والخمسون
الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة ٢٤

المعقودة في المقر، نيويورك،

يوم الأربعاء، ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد غالوسكا . . . . . (الجمهورية التشيكية)

المحتويات

البند ١١٢ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع)

البند ١٠٧ من جدول الأعمال: منع الجريمة والعدالة الجنائية (تابع)

البند ١٠٩ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)

البند ١١٥ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)

البند ١٠٨ من جدول الأعمال: المراقبة الدولية للمخدرات (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى:** Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

00-24358

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

البند ١١٢ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الطفل وحمايتها (تابع) (A/54/98، A/54/265، A/54/411، A/54/419، A/54/430)

١ - **السيدة ليرا** (فنلندا): تكلمت باسم الاتحاد الأوروبي، وقالت إنه على الرغم من إحراز قدر كبير من التقدم على مدى السنوات العشر الماضية منذ اعتماد اتفاقية حقوق الطفل، فما زال الطفل ضعيفاً بشكل حرج وينبغي مواصلة العمل من أجل تعزيز حقوقه وحمايتها. ويتعين سَن تشريعات وطنية تنفيذاً للاتفاقية. وأعربت عن قلق الاتحاد الأوروبي إزاء العدد الكبير من التحفظات تجاه الاتفاقية، وخاصة التحفظات المناقضة لأهدافها ومقاصدها. وفيما يتعلق بالحق في الحياة، وهو الحق الأساسي الأول من حقوق الإنسان، فإن الاتحاد الأوروبي يناشد بقوة جميع الدول التي لا تزال تبقى على عقوبة الإعدام، الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي بألا تطبق عقوبة الإعدام على الجناة من الأحداث. وقالت إن الاتحاد الأوروبي يؤيد بالكامل أعمال لجنة حقوق الطفل ويشجعها على تحديد تدابير يمكن اعتمادها لتحسين أساليب عملها، ومنها على سبيل المثال زيادة أعضائها. وأضافت أن الاتحاد الأوروبي يثني على أعمال مختلف هيئات الأمم المتحدة في النهوض بصحة الطفل ورفاهيته ويؤكد على أهمية المشاركة الفعالة من جانب جميع الفعاليات داخل منظومة الأمم المتحدة في الأعمال التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المقرر عقدها في عام ٢٠٠١.

٢ - وفيما يتعلق بالتعليم، قالت إن الحكومات تتحمل المسؤولية الرئيسية لكفالة المساواة في الحصول على التعليم أمام جميع الأطفال، وأنه ينبغي القضاء على التمييز ضد فئات معينة من الأطفال، مثل الأطفال في السجن، والأطفال المنتمين إلى أقليات، والأطفال الأصليين، والمهاجرين، واللاجئين، والأطفال في الصراعات المسلحة. وبالنسبة لحقوق الطفلة، فإن الاتحاد الأوروبي يؤيد كل الجهود الرامية إلى القضاء على بتر جزء من العضو التناسلي للمرأة وغير ذلك من الممارسات الضارة، ويؤكد الحاجة إلى القضاء على القوالب النمطية والتحيزات القائمة على نوع الجنس، وتعزيز تكافؤ الفرص أمام كلا الجنسين. ويتعين أن تقوم الحكومات بترجمة التزامها بالقضاء التدريجي على تشغيل الأطفال إلى إجراءات ملموسة؛ وينبغي تعبئة جميع قوى المجتمع لمكافحة هذه الظاهرة. وفي هذا السياق، يرحب الاتحاد الأوروبي بقيام منظمة العمل الدولية في حزيران/يونيه ١٩٩٩ باعتماد الاتفاقية رقم ١٨٢ بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال واتخاذ إجراءات فورية للقضاء عليها.

٣ - وفيما يتعلق بحالة الطفل في الصراعات المسلحة، أعربت عن تقدير الاتحاد الأوروبي للأعمال القيِّمة التي تضطلع بها كثير من المنظمات غير الحكومية. غير أن هذه الأعمال يلزم مواصلتها ويتعين إيلاء قدر أكبر من الاهتمام إلى حالة الطفلة في الصراعات المسلحة والطفلة المشردة. وينبغي ممارسة ضغوط سياسية ودبلوماسية متضافرة على الذين ينتهكون حقوق الطفل أثناء الصراعات المسلحة، واتخاذ إجراءات قانونية ضدهم. ويلاحظ الاتحاد الأوروبي بارتياح الاهتمام الذي أولاه مجلس الأمن لهذه المسألة. ومن الأعمال المهمة التي ينبغي الاضطلاع بها في المستقبل القريب رفع الحد الأدنى للسن القانونية لمشاركة الأطفال في الصراعات المسلحة. ومن الضروري العمل بكد واجتهاد من أجل وضع اللمسات النهائية على مشروع البروتوكول الاختياري

المتعلق بهذه المسألة. وينبغي منح الأولوية للطفل في جميع الجهود الرامية إلى بناء السلم وتسوية الصراعات. ويتعين ضمان إعادة تأهيل الأطفال الجنود وغيرهم من الأطفال ضحايا الصراعات وإعادة إدماجهم في المجتمع، ولا بد من مراعاة الاحتياجات الخاصة للأطفال المعوقين. كذلك ينبغي معالجة المشكلات الناجمة عن الألغام البرية معالجة فعـّالة، ويلزم مراقبة الاتجار في الأسلحة الصغيرة لتسهيلها إشراك الأطفال في القتال. وفي هذا السياق، يعرب الاتحاد الأوروبي عن تأييده للسيد أولارا أوتونو، الممثل الخاص للأمين العام، كما يعرب عن تقديره لما يبذله من جهود لتعبئة آراء المسؤولين والرأي العام. وقالت إن الاتحاد الأوروبي يشجعه على مواصلة زياراته الميدانية ويعتقد أنه من المهم لجميع الأطراف المعنية أن تتابع بفعالية التوصيات الصادرة خلال هذه الزيارات.

٤ - ومضت تقول إن الأمر يستلزم اتخاذ إجراءات وطنية قوية وإقامة تعاون دولي فعـّال من أجل مكافحة الاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم. ويواصل الاتحاد الأوروبي دعمه القوي للجهود التي تبذلها المقررة الخاصة المعنية بمسألة بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية. غير أنه ما زالت هناك أسباب تدعو إلى القلق البالغ؛ ومن المأمول أن يتم في عام ٢٠٠٠ اختتام الأعمال المتعلقة بالبروتوكول الاختياري بنجاح. وقالت إن استغلال الأطفال في إنتاج المواد الإباحية وإذاعتها على شبكة الإنترنت يمثل مشكلة خطيرة لا يمكن معالجتها معالجة فعـّالة إلا من خلال التعاون الدولي القوي.

٥ - وقالت إن ثمة مسألة أخرى موضع قلق بالغ لدى الاتحاد الأوروبي وهي المسألة المتعلقة بالعنف في محيط الأسرة مما يؤثر على الأطفال في جميع أنحاء العالم. وإيذاء الطفل قد يكون بدنيا أو نفسيا، ومن الممكن أن تكون نتائجه بالغة الخطورة على نماء الطفل في المستقبل. وينبغي للحكومات أن تجاهد من أجل أن تجعل حقوق الإنسان حقيقة واقعة بالنسبة لجميع الأطفال وأن تترجم الأقوال إلى أفعال. وأضافت أن الاتحاد الأوروبي يؤمن إيمانا قويا بأن الإعلام والتوعية يشكلان أدوات فعالة لمنع انتهاكات حقوق الطفل. وينبغي أيضا كفالة مشاركة الأطفال والشباب بنشاط في اتخاذ قرارات تؤثر على حياتهم اليومية وعلى مستقبلهم. وينبغي للمجتمع الدولي أن يدعم البرامج والإجراءات الأخرى التي يبادر بها الأطفال أنفسهم. والاتحاد الأوروبي على اقتناع بأن تعزيز حقوق الطفل وحمايتها هما أنجع وسيلة لتحقيق التنمية الاجتماعية في المدى الطويل.

٦ - **السيد إنجابا** (ناميبيا): تكلم بالنيابة عن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، وقال إنه لما كانت مسألة احتياجات الطفل وحقوقه تشمل مختلف وكالات الأمم المتحدة وهيئاتها، فإن هناك حاجة متزايدة إلى التعاون فيما بينها. وعلى الرغم من إحراز قدر كبير من التقدم في جميع أنحاء العالم خلال السنوات العشر الماضية في التوعية بحقوق الطفل، وأن كثيرا من البلدان قد أدخلت تغييرات عملية في مجال القانون والسياسة والتطبيق، فما زال يتعين إنجاز الكثير من أجل تحقيق التطبيق الشامل للمعايير الموضوعة في الاتفاقية. وقد كانت خطة العمل التي بـُدئ في تنفيذها في عام ١٩٩٧، مفيدة في تقديم الدعم الفني للجنة حقوق الطفل ومساعدة الدول على الوفاء بالتزاماتها بتقديم تقارير في هذا الشأن وقيامها بأنشطة أخرى لمتابعة توصيات اللجنة.

٧ - وأضاف أن الجهود الجارية التي تبذلها منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) لإدماج الاعتبارات المتعلقة بحقوق الإنسان في جميع جوانب أعمالها، وخاصة عن طريق النهوض بالتنمية وبمفهومها من منظور

حقوق الإنسان، جديرة بالذكر والتنويه. وأن إدماج حقوق الإنسان في إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية يمثل وسيلة عملية لكفالة تنفيذ حقوق الإنسان للجميع. لذلك فإن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي تؤيد توصية الممثل الخاص بشأن استهلال "عهد للتطبيق"، نظرا لأنه لا يمكن إنقاذ الأطفال والنساء في خطر بكلمات تدون على ورق. وقال إن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي تتطلع إلى صدور التقرير عن محصلة حلقة العمل بشأن حقوق الطفل حول أثر الاتفاقية على الصعيدين الوطني والدولي بعد مرور عشر سنوات على اعتمادها.

٨ - وبالنسبة لمسألة الأطفال والصراعات المسلحة، فإن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي تثني على التقرير المقدم من الممثل الخاص وتعتقد أن من الضروري بذل جهود دبلوماسية متضافرة لتحقيق التوصل إلى التزام سياسي من جانب الحكومات والأمم المتحدة لمعالجة هذه المشكلة الخطيرة. وينبغي للدول الأعضاء أن تولي اعتبارا عاجلا إلى التوصيات الواردة في التقرير بغرض تطبيقها.

٩ - وفيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. قرر مجلس وزراء الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي اتخاذ تدابير لإزالة الوصمة المرتبطة بهذا المرض ودعا إلى قيام تحالف واسع لمكافحة مرض الإيدز في المنطقة. وفضلا عن ذلك، فإنه يحث جميع الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص على العمل عن كثب مع برنامج الأمم المتحدة المشترك المشمول برعاية متعددة والمعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب ومع شركاء آخرين. ويرحب في هذا الشأن بالنداء الموجه من المدير العام لليونسكو من أجل تقديم المساعدة إلى ملايين الأطفال الذين أصبحوا يتامى نتيجة لهذا المرض.

١٠ - وقال إن هناك حدثا هاما آخر ينبغي الإشارة إليه وهو المؤتمر الأفريقي المعني باستخدام الأطفال كجنود، والمعقود في مابوتو بموزامبيق. وأضاف أن الإعلان الذي اعتمده المؤتمر يطالب بإنهاء هذه الممارسة ويدعو إلى اعتماد معايير وتدابير قانونية على جميع المستويات لحظر التجنيد العسكري للأطفال دوس سن ١٨. وقد أعرب المجلس الوزاري لمنظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية السابعة عشرة عن ارتياحه لنتائج اجتماع مابوتو وأوصى بإنشاء لجنة خاصة تعنى بحالة الأطفال في الصراعات المسلحة. وعلاوة على ذلك، وبناء على مبادرة من ناميبيا، عقد مجلس الأمن مناقشة حول المسألة واتخذ القرار ١٢٦١ (١٩٩٩). وقال إن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي تحث جميع الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والأطراف الأخرى المهتمة بالأمر على تنفيذ أحكام القرار بالكامل. وأن الجماعة تتطلع باهتمام كبير إلى التقرير الذي سيقدمه الأمين العام وفقا لهذا القرار.

١١ - وقال إن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي تثني على اعتماد إعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام وتعتقد أن العقد الدولي لثقافة السلام واللا عنف لأطفال العالم ينبغي استخدامه لمضاعفة الجهود المبذولة من أجل إقامة عالم أفضل للجميع. ومن الممكن أن تؤدي الأنشطة الرفيعة المستوى التي ستُبذَل خلال السنتين القادمتين إلى إحراز تقدم كبير نحو تحقيق الأهداف المقررة للطفل.

١٢ - **السيد فارار** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن السيدة الأولى هيلاري كلينتون أعلنت في يوم حقوق الإنسان في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، أنه على الرغم من التقدم الكبير الذي أحرزته الكثير من البلدان على

امتداد السنوات الخمسين الماضية في حماية حقوق الإنسان، فإنه لا ينبغي إغفال الملايين المائة من الأطفال الذين يعيشون في الشوارع والملايين المائة والستين من الأطفال الذين لا يلتحقون بالمدارس الابتدائية. وأضاف أن حكومته تشعر بقلق عميق إزاء رفاهية الأطفال في أنحاء العالم. لذلك فهي تؤيد الاتفاقية رقم ١٨٢ التي اعتمدتها منظمة العمل الدولية مؤخرا، وقد أصدرت خلال فترة ولاية الرئيس كلينتون عدة تشريعات تهدف إلى تحسين نوعية حياة الطفل. وقد أبلغ الرئيس كلينتون منظمة العمل الدولية في جنيف بأنه أصدر توجيهات إلى جميع الوكالات الاتحادية بحكومة الولايات المتحدة للتأكد بصفة قاطعة بأنها لا تشتري أي منتجات يُستخدم عمل الأطفال في تصنيعها. وقال إنه يؤيد بقوة التصديق العالمي على الاتفاقية رقم ١٨٢ وأنه قدمها إلى مجلس الشيوخ في الولايات المتحدة. وأضاف أن الولايات المتحدة الأمريكية زادت في العام المالي ١٩٩٩ من اشتراكها في البرنامج الدولي لمنظمة العمل الدولية للقضاء على عمل الأطفال ليصل إلى نحو ٣٠ مليونا من دولارات الولايات المتحدة. وطلبت اعتماد مبلغ إضافي قدره ٣٠ مليونا من دولارات الولايات المتحدة لعام ٢٠٠٠ وللسنوات المالية الأربع القادمة.

١٣ - ومضى يقول إن الولايات المتحدة الأمريكية تشعر بقلق عميق أيضا إزاء الاتجار بالأطفال، الذي يشمل كل عام من مليون إلى مليونين من النساء والأطفال الذين يتعرضون للرق والاغتصاب والبغاء والوحشية البدنية. وقد وضع الرئيس كلينتون في عام ١٩٩٨ استراتيجية تركز على منع هذه الأعمال وحماية الضحايا ومحاكمة القائمين بالاتجار. غير أنه لا يمكن أن تكتب لها الفعالية ما لم تعمل البلدان معا من أجل تحسين صحة الطفل في أنحاء العالم. وقال إن الولايات المتحدة الأمريكية تدعم برامج صحة الطفل طوال السنوات الخمس والعشرين الماضية. وتم حاليا اتقاء وفاة أكثر من أربعة ملايين طفل سنويا من خلال الخدمات الصحية التي تقدمها وكالة الولايات المتحدة للتنمية الدولية.

١٤ - وقال إن الولايات المتحدة الأمريكية ترحب بتقرير الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراع المسلح وتؤيد بقوة قرار مجلس الأمن المعنون "الأطفال والصراع المسلح" والصادر في آب/أغسطس ١٩٩٩. وكما قالت السفيرة نانسي سود يربرغ في مجلس الأمن، فقد حان الوقت لممارسة الضغط من أجل تنفيذ الكثير من القواعد القائمة بغية اتقاء المزيد من إيذاء الطفل ومعاملته بوحشية، والتركيز على حالات الإيذاء الفعلية، مثل تجنيد الأطفال دون سن الخامسة عشر للاشتراك في الصراع المسلح.

١٥ - وقال إنه تجري حاليا أكثر من ٢٠ صراعا أهليا أسفرت عن ما يقدر مجموعه بنحو ٠٠٠ ٥٠ من الأطفال غير المصحوبين أو المنفصلين عن أسرهم. وخلال الحرب الأهلية التي استمرت ١٦ عاما في موزامبيق، عانى أكثر من ٠٠٠ ٢٠٠ طفل من هذا المصير. وفي كرواتيا، والبوسنة والهرسك، ورواندا، فقد ٠٠٠ ٨ طفل الاتصال بأسرهم بسبب الحرب. ومنذ عام ١٩٨٩، قدم صندوق وكالة الولايات المتحدة للتنمية الدولية الخاص بالمشردين والأيتام أكثر من ٣٠ مليونا من دولارات الولايات المتحدة لدعم أنشطة تسريح الجنود وإعادة التأهيل وإعادة الاندماج في المجتمع. وقدمت المساعدة إلى نحو ٠٠٠ ٥ من الأطفال الجنود والأطفال غير المقاتلين الآخرين في أنغولا وسيراليون وشمالي أوغندا وليبيريا.

١٦ - وأضاف أن محنة أطفال الشوارع لا ينبغي إغفالها. وتفيد التقديرات أن هناك ١٠٠ مليون من أطفال الشوارع في كل من البلدان النامية والمتقدمة النمو. وقد استخدمت موارد صندوق وكالة الولايات المتحدة للتنمية الدولية في عام ١٩٩٩ لتقديم المساعدة إلى فئة جديدة من الأطفال الضعفاء - وهم الأطفال المعوقون. وقدم الصندوق الدعم إلى النهج القائمة على المجتمعات المحلية من أجل توفير الرعاية والتدريب لهؤلاء الأطفال. ومنذ عام ١٩٨٩، تم الإسهام بأكثر من ٧٤ مليون دولار من خلال الصندوق لدعم البرامج في ٢٨ بلدا.

١٧ - وأعرب عن اعتقاد الولايات المتحدة الأمريكية، بأن المنظمات غير الحكومية والمنظمات الأخرى في المجتمع المدني تقوم بدور لا غنى عنه في البرامج الرامية إلى تقديم العون إلى الأطفال عن طريق المساعدة في تطوير وتعزيز قدرات المنظمات المجتمعية المحلية والأصلية.

١٨ - وفيما يتعلق بالأطفال اللاجئين، فإن حكومته تثني على أعمال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واليونيسيف. وقد ساهمت الولايات المتحدة الأمريكية خلال العام المالي ١٩٩٩، بأكثر من ٢٠,١ مليون دولار من أجل أنشطة تتعلق بالأطفال اللاجئين، بما في ذلك ١٣,١ مليون دولار لبرامج اليونيسيف لأطفال "كوسوفار" المشردين. وفضلا عن ذلك، أسهمت حكومته في سيراليون بمبلغ ١,٥ مليون دولار لبرامج تقديم المساعدة إلى الأطفال المتأثرين بالحرب. وأكد استعداد الولايات المتحدة الأمريكية لمواصلة العمل من أجل تحسين حالة الأطفال في أنحاء العالم، سواء على الصعيد الثنائي أو الدولي.

١٩ - **الأمير هاكون ولي العهد** (النرويج): قال إنه على الرغم من أن الأطفال هم أكثر فئات السكان ضعفا، فإنهم كثيرا ما يحرمون من حقوقهم الأساسية مثل الالتحاق بالمدارس والرعاية الصحية الأساسية، وأن كثيرا من الأطفال يقعون ضحايا الاتجار والصراعات المسلحة ويموتون بفعل أمراض قابلة للعلاج. وأضاف أن اتفاقية حقوق الطفل تقدم إطارا واضحا لحماية الطفل. ويوضح واقع أن جميع البلدان باستثناء بلدين أطراف في الاتفاقية، القبول الواسع الانتشار للالتزامات تجاه الطفل. غير أن النرويج يساورها القلق إزاء ما قدمته بعض الدول من تحفظات تتعارض مع أهداف الاتفاقية ومقاصدها.

٢٠ - ومضى يقول إن ميثاق الأمم المتحدة يحدد أحد أغراضه بأنه "إنقاذ الأجيال المتعاقبة من ويلات الحرب". وينبغي أن يكون ذلك هو الشاغل الأول. إلا أن المدنيين، وخاصة الأطفال، أصبحوا ضحايا الحرب. وأكد تأييد النرويج القوي للأعمال التي تهدف إلى وضع بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل يعنى بمسألة إشراك الأطفال في الصراعات المسلحة. وقال إن بلاده تمتدح جهود الفريق العامل وتأمل في التوصل إلى اتفاق في الاجتماع المقرر عقده في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ بشأن حظر تجنيد القُصَّر دون سن الثامنة عشرة في صفوف الجيش واشتراكهم في الصراعات المسلحة. وأكد تأييد النرويج الكامل لتجديد ولاية الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراع المسلح. ولا بد أن يكون الطفل هو الشاغل الأول في جميع جهود إعادة التأهيل وإعادة الاندماج، سواء أثناء الحرب أو بعدها. وقال إن التعليم هو جانب من الجوانب المهمة في هذه الجهود. وأن الفريق العامل المعني بالبروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية يضطلع بأعمال مهمة أيضا. وتأمل النرويج صادقة في أن يتوصل الفريق العامل إلى اتفاق بشأن هذا

الصك في المستقبل القريب. وفي الوقت نفسه، فهي تشعر بقلق عميق إزاء استمرار انتهاك حقوق الطفلة. وقد أعلن منهاج عمل بيجين أن التمييز ضد الفتيات يبدأ في أولى مراحل الحياة ويستمر بلا هوادة طوال حياتهن. وينبغي إتاحة الفرصة أمام الطفلة للمشاركة في ظل ظروف مساوية في عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

٢١ - وأضاف أن النرويج تعقد أيضا أولوية عالية على القضاء على تشغيل الطفل. ولا يمكن حل هذه المشكلة إلا بالتعاون الذي يشمل الكثير من الأطراف. وترحب النرويج باعتماد اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢ في حزيران/يونيه، وتأمل في أن يتم التصديق عليها على نطاق واسع.

٢٢ - وأشار إلى أن سوق الاتصالات العالمية المتكاملة قد هيأ وصولا لا سابقة له إلى المعلومات. وينبغي أن تؤخذ في الحسبان الآثار السلبية المحتملة لهذه الحالة، مثل نشر صور حية لأعمال العنف والتحريض على الكراهية العنصرية من خلال الوسائط الإلكترونية. وتعتقد النرويج أنه ينبغي وضع مبادئ توجيهية مناسبة لحماية الطفل من الإساءة المادية لرفاهيته على نحو ما هو وارد في المادة ١٧ من اتفاقية حقوق الطفل. وإنها لمسؤولية الدول الأطراف في ترجمة مبادئ الاتفاقية إلى واقع عملي. وينبغي أن يكون الهدف المشترك هو ترك الأطفال ليكونوا أطفالا عن طريق حماية حقوقهم.

٢٣ - **السيدة نيشيتاتينو** (اليابان): قالت إن التصديق القريب من العالمي على اتفاقية حقوق الطفل هو مظهر من مظاهر التزام قوي بحماية حقوق الطفل وتعزيزها، ومع ذلك ما زالت هذه الحقوق تنتهك في أنحاء كثيرة من العالم. وأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية مصدر قلق كبير لدى اليابان. وبالإضافة إلى ذلك، تشكل نواحي التقدم في تكنولوجيا المعلومات تهديدات جديدة لسلامة الأطفال وكرامتهم. وفي أيار/مايو ١٩٩٩، أصدرت اليابان قانونا يحمي الطفل ويعاقب على الأفعال المتعلقة باستغلال الأطفال في البغاء، وبموجبه يعاقب بالسجن لمدة تصل إلى ثلاث سنوات كل مَن يُحرض على استغلال الأطفال في أغراض جنسية، سواء داخل البلد أو خارجه. وبالمثل، يعاقب بشدة على توزيع مواد إباحية تتعلق بالطفل والاتجار بالطفل لأغراض استغلاله في البغاء. وتأمل اليابان في أن ينتهي الفريق العامل المعني بوضع مشروع بروتوكول بشأن الاتجار الدولي بالمرأة والطفل الذي سوف يستكمل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية، أعمالة بنجاح بحلول عام ٢٠٠٠. وتواصل اليابان أيضا دعمها للفريق العامل المعني بوضع مشروع بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية.

٢٤ - وأضافت أن محنة الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح مسألة عاجلة بدرجة كبيرة وأن حكومته تمتدح السيد أولارا أوتونو الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراع المسلح، لما أجراه من حوارات عديدة مع كل من الفعاليات الحكومية وغير الحكومية، مما أسفر في كثير من الأحيان عن التزامات بحماية الطفل. وضمانا للوفاء بهذه الالتزامات، من الضروري التنسيق مع المؤسسات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة مثل اليونيسيف ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومكتب منسق الشؤون الإنسانية ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان. وقد أدان قرار مجلس الأمن ١٢٦١ (١٩٩٩)، الذي اتخذه المجلس في آب/أغسطس ١٩٩٩،

استهداف الأطفال لإشراكهم في حالات الصراع المسلح. وأن الحكومات مسؤولة عن نشر هذه الرسالة على أوسع نطاق ممكن وتنفيذ القرار.

٢٥ - وقالت إن اعتماد اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢ في حزيران/يونيه ١٩٩٩، كان تطورا هاما. ومن الأهمية بمكان بذل جهود دولية متضافرة لمعالجة هذه المسألة. وقالت إن حكومته سوف تسهم في هذه الجهود من خلال ما تقدمه من مساعدة إنمائية رسمية.

٢٦ - وذكرت أن اتفاقية حقوق الطفل تبين بجلاء بأنه لا ينبغي حماية الطفل بسبب ضعفه فحسب، وإنما يتعين احترامه أيضا بصفته فردا له حقوق وكرامة إنسانية. وأن الأمر يحتاج أكثر من أي وقت مضى إلى بذل جهود لتغيير المواقف إزاء الطفل.

٢٧ - **السيد كا** (السنغال): قال إنه بعد مرور ١٠ سنوات على اعتماد اتفاقية حقوق الطفل، ما زالت حالة الطفل تثير انزعاجا بالغا في كثير من مناطق العالم، ومن بينها أفريقيا، بسبب المشكلات الاقتصادية والاجتماعية، والكوارث الطبيعية، والصراعات المسلحة، والأزمات الإنسانية، واستغلال عمل الطفل، والأمية، والجوع، والمرض، على نحو ما هو وارد في تقرير المقررة الخاصة المعنية بمسألة بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية، وتقرير الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراع المسلح، وفي تقرير الأمين العام عن حالة اتفاقية حقوق الطفل.

٢٨ - وقال إن وفده يرحب بالتعاون بين مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، واليونيسيف، ومنظمة العمل الدولية، ووكالات وهيئات الأمم المتحدة الأخرى، في تنفيذ الاتفاقية وخطة عمل مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، المعقود في نيويورك في عام ١٩٩٠. غير أن تحقيق هذا الهدف قد أُعيق في السنغال وفي بلدان أفريقية أخرى بسبب عبء الديون، والانخفاض الحاد في المساعدة الإنمائية، وعدم كفاية التدفقات المالية إلى أفريقيا، والنقص في الاستثمارات الأجنبية المباشرة، وانتشار الصراعات والأزمات الإنسانية في القارة، على نحو ما أوضح وفده خلال الدورة السنوية للمجلس التنفيذي لليونيسيف في حزيران/يونيه ١٩٩٩.

٢٩ - وأضاف أن حكومته، مع ذلك، تسعى جاهدة بدعم من اليونيسيف ووكالات أخرى، ومن شركائها الإنمائيين، إلى تنفيذ خطة عملها الوطنية من أجل الطفل، وأهدافها الرئيسية هي توفير التعليم الأساسي، وخاصة للفتيات، مما أظهر تقدما في السنوات الأخيرة، ومكافحة الأمراض المتوطنة، مثل الملاريا والدرن، وتطعيم المرضعات بموجب برنامج التحصين الموسع، وحملة مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، بدعم من اليونيسيف وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المشمول برعاية متعددة والمعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب، وخفض وفيات الأمهات التي ما زالت مرتفعة جدا. وقال إن حكومته تعطي أولوية أيضا لخفض معدلات وفيات الأطفال والبالغين ومعدل الخصوبة من خلال تكثيف حملات تنظيم الأسرة، ومحو أمية الإناث وإلحاق البنات بالمدارس. وهي تسعى جاهدة أيضا إلى النهوض بتكافؤ الفرص بين الجنسين والقضاء على الفوارق بين الجنسين في ميدان التعليم.

٣٠ - وقال إن السنغال تؤيد جهود اليونيسيف والممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراع المسلح من أجل تخفيف عواقب الصراعات المسلحة على الأطفال ومنع انفصال الأسر، وتؤيد المبادرات الرامية إلى رفع الحد الأدنى لسن التجنيد في صفوف القوات المسلحة إلى ١٨ سنة، وترحب بوضع اليونيسيف لبرنامج تحقيق السلم والأمن للأطفال. كما ترحب باعتماد منظمة العمل الدولية للاتفاقية رقم ١٨٢ في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٩.

٣١ - وأضاف أن من أكثر الضرورات الإنسانية إلحاحا ونبلا هي حماية الحقوق الأساسية للطفل وتعزيزها، مثل الحق في السلام والأمن والغذاء والصحة والتعليم والمأوى. وأن تحقيق هذا الهدف هو من مسؤولية الحكومات جميعا، في إطار من التعاون والتضامن، وخاصة في البلدان النامية. وأن حكومته تدعو إلى زيادة الموارد المالية لليونيسيف وزيادة المساعدة المقدمة إلى البلدان الأقل حظا التي تسعى إلى تنفيذ الاتفاقية وخطة عمل مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل.

٣٢ - **السيدة نيكوديموس** (البرازيل): قالت إنه في الوقت الذي يحتفل فيه بمرور ١٠ أعوام على اعتماد اتفاقية حقوق الطفل، لا بد من الاعتراف بأنه على الرغم من التصديق الذي يكاد يكون عالميا على ذلك الصك، ما زالت حقوق الطفل تتعرض للانتهاك في أنحاء العالم. ذلك أن كثيرا من الأطفال يعيشون في ظروف بائسة. ويفيد مكتب الإحصاءات بمنظمة العمل الدولية أن نحو ١٢٠ مليون طفل في سن تتراوح بين الخامسة والرابعة عشرة يجبرون على العمل وبصفة رئيسية في البلدان النامية. وتفيد التقديرات أن مليون طفل يدخلون سوق الجنس غير المشروع كل عام. وقد أفاد برنامج الأمم المتحدة المشترك المشمول برعاية متعددة والمعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب أن ٠٠٠ ٥٠٠ طفل أصيبوا في عام ١٩٩٧. وحده بفيروس نقص المناعة البشرية، وأن نصف جميع حالات الإصابة الجديدة تقريبا، نحو ٠٠٠ ٧ يوميا، تحدث في سن تتراوح بين ١٠ و ١٤ سنة.

٣٣ - وأضافت أن مليونين من الأطفال قد لقوا مصرعهم، على امتداد العقد الماضي، في حالات الصراع، في حين أن هناك أكثر من ٢٠ مليون طفل حاليا قد شردتهم الحروب داخل بلدانهم وخارجها، وأن نحو ٠٠٠ ٣٠٠ من الشباب دون سن الثامنة عشرة يستخدمون كأطفال جنود في أنحاء العالم.

٣٤ - وأشارت إلى أن هناك عقبات كبيرة تعترض ترجمة الالتزامات السامية الواردة في الاتفاقية إلى واقع ملموس. وينبغي أن تكون الأولوية للتنفيذ الكامل للاتفاقية بالنسبة للدول الأعضاء منفردة وبالنسبة للمجتمع الدولي ككل. ويتعين دعم الجهود الوطنية من خلال التعاون والتضامن الدوليين، وأن تواصل الأمم المتحدة القيام بدور أساسي.

٣٥ - وقالت إن البرازيل ترحب باعتماد منظمة العمل الدولية للاتفاقية رقم ١٨٢، وأن التزام البرازيل بإنهاء تشغيل الطفل قد تأكد من خلال تعديل دستوري يقضي برفع الحد الأدنى لسن العمل إلى ١٦ سنة. وأكد عزم البرازيل على القضاء على تشغيل الطفل ولا يرجع ذلك لأسباب أخلاقية وإنسانية فحسب، وإنما أيضا لأنها

تعتقد اعتقادا جازما بأن عمل الطفل يسهم في إطالة أمد الظروف الاجتماعية التي أسفرت عن القيام بهذه الممارسة. ونظرا لأن التعليم هو خير أداة لكسر دائرة الفقر الذي يرتبط عادة بتشغيل الطفل، فقد قامت البرازيل بتنفيذ برامج مختلفة أسفرت عن تحقيق وصول الأطفال في سن تتراوح بين السابعة والرابعة عشرة إلى المدارس على نحو شبه شامل. وفيما يتعلق بالصحة، حققت البرازيل معظم الأهداف التي وضعها مؤتمر الصحة العالمية من أجل الطفل في عام ١٩٩٠. وقد أدت اللا مركزية السياسية إلى زيادة المشاركة في تخصيص الموارد العامة، مما أسفر عن نقصان حاد في معدلات وفيات الأطفال، وفي عدد الأطفال المحتاجين للرعاية الصحية. غير أنه من المعترف به أنه ما زالت هناك حاجة إلى المزيد من الجهود فيما يتعلق بوفيات الرُضَّع والأطفال وكذلك المرافق الصحية والتغذية.

٣٦ - وأعربت عن قلق البرازيل إزاء حالة الأطفال في الظروف الصعبة وعن تأييده لجهود الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراع المسلح، وقالت إن البحث يجب أن يستمر للوصول إلى سبل حماية هؤلاء الأطفال وتقديم المساعدة إليهم. وقالت إن البرازيل تؤيد بالكامل أيضا أعمال المقررة الخاصة المعنية بمسألة بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية، وتشعر بقلق حقيقي إزاء هذه المسألة. وأضافت أن البرازيل تؤيد على الصعيد الدولي أعمال الفريقين العاملين المعنيين بوضع مشروعي بروتوكولين للاتفاقية، وأنها تأمل في أن ينتهي الفريقان من أعمالهما قريبا. ومع اقتراب فجر الألفية الجديدة، فإنه يتعين أن يصبح التأكيد بأن كل طفل يمثل إمكانية لقيام عالم جديد بأكمله، واقعا ملموسا وأن يوفي المجتمع الدولي بهذا الوعد.

٣٧ - **السيدة تو** (بوركينا فاصو): قالت إن بوركينا فاصو بعد أن صدَّقت على اتفاقية حقوق الطفل، أصدرت قانونا للتعليم وتشريعا بشأن قانون العقوبات، مع أحكام جديدة لحماية حقوق الإنسان. ونواحي التقدم السياسي هذه قد تحققت من خلال تأثير التيارات العالمية الكبرى في هذا الميدان. وقد أبدت بوركينا فاصو، التي صدَّقت على جميع الصكوك التي أعقبت إعلان حقوق الطفل وشاركت في جميع الأنشطة التي نُظِّمت منذ اعتماده، اهتماما متواصلا بهذه المسألة. ولهذا السبب، فإنها لا تدخر جهدا للوفاء بالتزاماتها في هذا الشأن، وكفالة الرفاهية للطفل وإعطاء أقصى أولوية لحقوق الطفل. وتحقيقا لذلك، أقامت آلية وطنية للتنسيق بين التدابير المتخذة للنهوض بالطفل وإنمائه وللتحقق من ذلك وتقييمه.

٣٨ - وأضافت أن قوانين بوركينا فاصو تنص على أقصى العقوبة على الجرائم الجنسية التي ترتكب في حق الطفل، بما في ذلك تحريضه على البغاء، وتحظر تواجد القُصَّر في جميع الأماكن التي قد يقع فيها البغاء أو الاستغلال أو العنف الجنسي. ومما يؤسف له أن الأطفال، في عالم على هذا القدر من العنف مثل عالمنا، هم الضحايا الرئيسيون للحروب وتوابعها، وأنه - كما ورد في تقرير المقرر الخاص، لقي مليونان من الأطفال على امتداد السنوات العشر الماضية، مصرعهم في حالات الصراع، وأصيب ٦ ملايين بجراح، وعانى عدد أكبر من ذلك من الصدمات النفسية. وعليه، ينبغي اتخاذ جميع أنواع التدابير على الصعيد الدولي لحماية الطفل وإتاحة إمكانية حياة أفضل له. ومن أجل ذلك، ينبغي تعزيز نظم القيم المحلية، وأن تسند إلى الأسر مسؤولية تعليم الأطفال وتوفير الصحة لهم، مع تحسين نظم قضاء الأحداث، وتقديم مساعدات طارئة إلى الأطفال لتلبية احتياجاتهم الأساسية الأولى، وتشكيل أفرقة للعمل على تسريح الأطفال الجنود.

٣٩ - وقالت إن بوركينا فاصو تؤيد اعتماد بروتوكول اختياري للاتفاقية يقضي برفع الحد الأدنى لسن التجنيد إلى ١٨ سنة. وهي تثني على مبادرات الممثل الخاص المعني بالأطفال والصراع المسلح ومبادرات مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والأعمال التي تضطلع بها اليونيسيف، وتشيد بجميع هيئات المساعدة الإنسانية لما تقدمه من خدمات إلى الأطفال أثناء الصراعات. وفيما يتعلق بالمعاملة اللا إنسانية والمهينة للطفل، من الجدير بالذكر أن الأطفال في كثير من مناطق العالم يجري بيعهم لأغراض الاستغلال الجنسي أو التجاري أو البغاء أو إنتاج المواد الإباحية. وأضافت أن ثمة حاجة ملحة للغاية لاتخاذ تدابير لحماية الفتيات والشابات اللاتي يُرغَمن على دخول سوق النخاسة الجنسية، ولتشديد القوانين الوطنية المتعلقة باستغلال القُصَّر، واستغلال الأطفال في إنتاج المواد الإباحية، والولع بالأطفال، وكذلك وضع اتفاقات بشأن تسليم المجرمين وارتكاب الجرائم خارج حدود الدولة، وإقامة شبكة عالمية للرصد الإلكتروني تتيح مكافحة إساءة استعمال الإنترنت وحماية الطفل، وذلك بمساعدة الآباء والرأي العام والبرلمانيين وأجهزة الإعلام. وينبغي أن يقوم التعليم والوقاية بدور هام نظرا لأن الأطفال هم مستقبل الحضارة وكافة المجتمعات. وعليه، وكما ورد في ميثاق الأمم المتحدة، ينبغي "إنقاذ الأجيال المتعاقبة من ويلات الحروب".

٤٠ - **السيد فون كوفمان** (كندا): قال إن محنة الأطفال المتأثرين بالحروب، وخاصة الاتجاه الآخذ في الظهور نحو استهداف الأطفال ليكونوا مقاتلين ويصبحوا ضحايا، تمثل أكثر المسائل التي برزت في السنوات الأخيرة مدعاة لبالغ القلق. وقد شهدت الكثير جدا من الصور التي تصدم الشعور لأطفال راحوا ضحية الصراعات المسلحة في غرب أفريقيا وكوسوفو ومناطق كثيرة أخرى من العالم. وهذه المشاهد وإن صدمت المشاعر إلا إنها عملت على تعبئة المجتمع الدولي. وقال إن هدف كندا يتمثل في العمل بشكل وثيق مع الدول الأخرى، والممثل الخاص للأمين العام، واليونيسيف، وهيئات الأمم المتحدة الأخرى، والمنظمات غير الحكومية، والأطفال أنفسهم، لوضع حد لانتهاك حقوق الطفل في أوقات الصراع المسلح. وفي هذا الشأن، يمثل اعتماد أقوى بروتوكول اختياري ممكن لاتفاقية حقوق الطفل، خطوة على جانب من الأهمية.

٤١ - وأضاف أن وضع القواعد ليس سوى خطوة واحدة وإن كانت تتسم بالأهمية، وكما أكد الممثل الخاص في تقريره، فقد حان الوقت لأن يقوم المجتمع الدولي بتدشين "عصر تطبيق القواعد الدولية". ذلك أن كثيرا من حالات الإيذاء التي ترتكب في حق الطفل إنما هي انتهاك واضح لحقوق الإنسان القائمة والقانون الدولي المعمول به. ومن ثم فإن كندا تؤيد جهود الممثل الخاص للأمين العام بدعوة الدول والجماعات المسلحة إلى احترام القواعد الدولية، وتدعو إلى التقيد العالمي بالصكوك الدولية الجديدة، بما في ذلك اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢، ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية التي كندا بسبيلها إلى التصديق عليه. وقال إن كندا تؤيد أيضا التوصية الواردة في إعلان برلين بشأن استخدام الأطفال الجنود والتي تقضي بعقد مؤتمر دولي من أجل معالجة المسائل الموضوعية والمسائل المتعلقة بتطبيق التدابير في هذا المجال.

٤٢ - وأضاف أنه على الرغم من الاهتمام الذي يبديه المجتمع الدولي لهذه المسألة، فما زالت التوعية تمثل خطوة رئيسية. وفي هذا الشأن، أبرز الممثل الخاص للأمين العام عددا من المبادرات الهامة التي يمكن أن تُحدِث تغييرا بمساعدة هيئات الأمم المتحدة والمجتمع المدني. وأكد التزام كندا بالمشاركة في حملة للتوعية وبالتالي

سوف تستضيف حلقة عمل بشأن الأطفال المتأثرين بالحروب وذلك في إطار مؤتمر الصليب الأحمر المقبل في جنيف. وبالإضافة إلى ذلك، سوف ترعى حملة للتعهد بالعمل من أجل الأطفال المتأثرين بالحروب وترمي إلى التوعية بهذه المشكلة، وسوف تنظم في عام ٢٠٠٠ حلقة عمل بشأن المسألة في أكرا (غانا) من أجل غرب أفريقيا. وقال إن كندا ترحب بالاهتمام الذي أبداه مجلس الأمن لهذه المشكلة، وتشير إلى أنها تولت، أثناء رئاستها لمجلس الأمن، رعاية مناقشة حول حماية المدنيين أثناء الصراعات المسلحة، واستصدار قرار بشأن الموضوع. ويعكف الآن مجلس الأمن الذي اتخذ بالفعل أثناء رئاسة ناميبيا، قرارا هاما بشأن الأطفال في الصراع المسلح، على دراسة اتخاذ تدابير لمتابعة هذه المبادرات.

٤٣ - ومضى يقول إن من التطورات الهامة منذ اعتماد اتفاقية حقوق الطفل، هو الاهتمام المتزايد باستحداث وسائل لإنهاء استغلال الطفل. وفي هذا الصدد، تعرب كندا عن تقديرها للمقررة الخاصة المعنية بمسألة بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية، لما قامت به من عمل هام على مدى السنة الماضية، وإنه لما يسعد كندا أن تقريرها يركز على الأسرة والعلاقة بين العنف المنزلي وإساءة معاملة الطفل والعمالة، وقابلية الطفل للوقوع فريسة حالات الاستغلال. كذلك تؤيد كندا الزيارات التي قامت بها المقررة الخاصة إلى مناطق مختلفة وتتطلع إلى صدور تقريرها الذي من المؤكد أنه سيلقي الضوء على طبيعة هذه المشكلات. ومن شأن رؤيتها التي تتميز بنفاذ البصيرة أن تساعد الجهود المبذولة للانتهاء من إعداد البروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية، وهو من الأهداف الهامة بالنسبة لكندا. وفي مجال تشغيل الطفل، ترحب كندا بالاعتماد الإجماعي لاتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢، وسوف تركز الآن على ضمان التصديق عليها في وقت مبكر. وسوف تعمل مع منظمة العمل الدولية ودول أخرى لتشجيع أوسع انضمام ممكن لهذا الصك.

٤٤ - وقال إن دورة الجمعية العامة الاستثنائية المقرر عقدها في عام ٢٠٠١، سوف تتيح للمجتمع الدولي فرصة ممتازة لوضع خطة عالمية جديدة لصالح الطفل في العقد القادم. وأن كندا تعمل مع الدول الخمس الأخرى التي تولت رعاية مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، ومع اليونيسيف والوفود الأخرى، على تحريك العملية التحضيرية. وتعتقد كندا أن الدورة ستهيئ الفرصة لإحراز تقدم عملي نحو التنفيذ الكامل لاتفاقية حقوق الطفل، ومعالجة المسائل التي طرأت على امتداد العقد منذ انعقاد مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل. وأن الإشراك الجاد للأطفال والشباب في العملية التحضيرية، على الصعيدين الوطني والدولي، وأثناء الدورة الاستثنائية، أمر ضروري للتوصل إلى نتيجة ناجحة. وتعتقد كندا أنه ينبغي التأكيد بصفة خاصة على الفئات الأكثر ضعفا، مثل الأطفال المتأثرين بالعنف، بمن في ذلك الأطفال في حالات الصراع المسلح، والأطفال العمال، والأطفال الذين يُستغلون في أغراض جنسية، والأطفال الأصليون.

٤٥ - وأعرب عن اعتقاد كندا بأن النجاح في تحقيق الانضمام شبه الكامل لاتفاقية حقوق الطفل، يفرض متطلبات كبيرة على لجنة حقوق الإنسان من حيث قدراتها على استعراض تقارير الدول الأطراف على نحو فعال

وبسرعة. وقال إن كندا تأمل أن تودع الدول الأخرى وثائق قبولها للتعديل من أجل زيادة عدد أعضاء اللجنة من ١٠ إلى ١٨ عضوا.

٤٦ - **السيد فان دير فال** (أستراليا): أكد من جديد التزام بلده بتعزيز وحماية حقوق الإنسان لأطفال العالم الذين لا شك في أنهم يمثلون أكثر الفئات ضعفا، ومن ثم ينبغي أن تقدم لهم حماية خاصة. وقال إن التقدم الكبير الذي تحقق حتى الآن عشية الألفية الجديدة، لا ينبغي إغفاله نظرا لأن الطفل يحتل الآن مكانة محورية في الضمير الدولي، على نحو ما اعترف به المجتمع الدولي من واقع اعتماده لصكوك دولية مختلفة مثل إعلان عام ١٩٢٤ وإعلان ١٩٥٩ بشأن حقوق الطفل واتفاقية حقوق الطفل. وأضاف أن الاتفاقية كانت، على امتداد العقد الماضي، عاملا هاما في التوعية بحقوق الطفل، وفي أن تكون بمثابة حفاز لإحداث تغيير وتوفير إطار عملي لمعالجة احتياجات الطفل. ومما يشجع أستراليا أن الاتفاقية قد حظيت بتصديق يكاد يكون عالميا، وبمناسبة مرور ١٠ أعوام على اعتمادها، تحث الدول القلائل التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن.

٤٧ - وقال إنه يمكن للمجتمع الدولي أيضا، بهذه المناسبة أن يعيد تأكيد التزامه من خلال استكمال المفاوضات المتعلقة بالبروتوكول الاختياري للاتفاقية بشأن إشراك الأطفال في الصراع المسلح وبيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية. وأكد أن أستراليا كانت دائما مؤيدا قويا للبروتوكول الاختياري الأول ومن ثم فقد شاركت وسوف تشارك بنشاط في الجهود التي تبذلها رئاسة الفريق العامل للتغلب على الصعوبات التي طرأت في المفاوضات من خلال المشاورات غير الرسمية. وينبغي على جميع الأطراف المعنية أن تبذل جهدا متضافرا من أجل التوصل إلى توافق مقبول في الرأي. وأعرب عن أمل وفده في أن تتوافق جهود الدول المشاركة في الفريق العامل مع جهود رئاسة الفريق في هذا الشأن. وقال إن الهدف من المفاوضات هو وضع حد أدنى لسن التجنيد، الذي يبلغ ١٥ سنة حاليا، وأن البروتوكول وإن لم يكن بالكمال الذي ينشده البعض، فمن الجدير بالذكر أن التقدم في حماية حقوق الإنسان يمكن أن يتحقق أحيانا بخطوات محسوبة. وأن أستراليا التي تؤيد بقوة أيضا البروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية، تشعر بخيبة الأمل للتقدم المتواضع الذي حققه الفريق العامل وتأمل في أن يحقق الفريق توافقا في الرأي في دورته القادمة. ذلك أن استغلال الأطفال في الأغراض الجنسية يمثل اعتداء على حقوق الطفل يتخذ طابعا عابرا للحدود الوطنية بشكل متزايد ومن ثم ينبغي أن يكون موضع حظر دولي أكثر قوة وتشددا.

٤٨ - وقال إن أستراليا ترد بفعالية على انتهاكات حقوق الطفل خارج حدودها. وأن تشريعا يتخطى تطبيقه حدود الدولة قد بدأ سريانه في عام ١٩٩٤ لمحاربة أنشطة الولع بالأطفال لدى الأستراليين المواطنين أو المقيمين في الخارج. وتلتزم أستراليا بكفالة التنفيذ الفعلي لذلك التشريع وأنه قد حدث بالفعل عدد من الملاحقات القضائية الناجحة. وتتعاون أيضا مع وكالات إنفاذ القانون في البلدان الأخرى وتقدم مساعدة تقنية لمكافحة استغلال الأطفال في الأغراض الجنسية. ومما يسعدها أنها قامت بدور نشط في المفاوضات المتعلقة باتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢، وأصدرت في عام ١٩٩٩ تعديلا للقانون الجنائي لوضع تعريف أكثر تحديدا وقوة

للقانون المتعلق بالرق والنخاسة الجنسية وغير ذلك من الجرائم المتعلقة بالاتجار في الأشخاص لأغراض الاستغلال الجنسي، وهي ظاهرة يتزايد طابعها الدولي أيضا.

٤٩ - وقال إن أستراليا تشيد بالذين يعملون من أجل التوعية بالحاجة إلى تحسين حياة الأطفال في أنحاء العالم، وخاصة لجنة حقوق الطفل، والمقررة الخاصة المعنية بمسألة بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية، والممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراع المسلح، وكثيرين آخرين في منظومة الأمم المتحدة. وأضاف أن حكومته أبلغت المقررة الخاصة خلال زيارتها إلى أستراليا في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، بالخطوات التي اتخذتها في هذا الشأن. ومن الجدير بالذكر أيضا المنظمات غير الحكومية الكثيرة التي، رغم الصعوبات والخطر، تمكنت من إحداث فارق حقيقي في الحياة اليومية لكثير من الأطفال. وأخيرا، تلاحظ أستراليا أنه ما زال يتعين بذلك الكثير، وخاصة في مجال تنفيذ القواعد الدولية، وإنه لا مجال للتساهل. وينبغي اغتنام الدفعة التي تمثلها الذكرى العاشرة لاعتماد اتفاقية حقوق الطفل واقتراب موعد الألفية الجديدة، من أجل تحقيق جميع الحقوق وأنواع الحماية التي سبق أن اعترف بها المجتمع الدولي بأنها حقوق ثابتة غير قابلة للتصرف.

٥٠ - **السيد فرانكو** (كولومبيا): قال إن الالتزام الضروري بتحقيق تعزيز حقوق الطفل وحمايتها ينبغي أن ينعكس في كيان مؤسسي وتنظيمي للدول وفي ثقافات الشعوب. لذلك انضمت كولومبيا عن طيب خاطر كطرف تعاقدي في مختلف الصكوك الدولية التي تحمي حقوق القُصَّر في حالات السلم والصراع، وأن دستورها يولي حماية خاصة للقُصَّر ويعطي الأسبقية لحقوق الطفل على سائر الحقوق الأخرى. وعلى الرغم من الحالة الاقتصادية والسياسية الصعبة، فقد حققت كولومبيا معظم الأهداف التي وضعها مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل في عام ١٩٩٠.

٥١ - وأضاف أنه على الرغم من هذه المنجزات، لا تزال كولومبيا تحتاج إلى تحسين خدماتها لتوفير التغطية التعليمية (٨٠ في المائة) وخدماتها لتوفير المياه والمرافق الصحية للأطفال الريفيين (٥٠ في المائة)، وخفض معدل وفيات الرُضَّع والأطفال، وهي تعمل مع صندوق الأمم المتحدة للسكان لتحقيق هذا الهدف. ويجري التأكيد على بناء الوعي بين الآباء بشأن حقوق الطفل ضمن الحملة الوطنية ضد العنف المنزلي. وفي هذا الشأن تستفيد كولومبيا من التعاون مع اليونيسيف التي تنتهج هدفا مماثلا من خلال تنفيذ إطار يستند إلى حقوق الطفل. وقال إن الإشارة التي وردت في الفقرة ١٢٥ من تقرير السيد أوتونو (A/54/430)، إلى الإحساس بالإذعان داخل المجتمع الكولومبي أمر يثير الدهشة. وفي يوم الأحد السابق تجمع أكثر من ٨ ملايين كولومبي في مختلف مدن كولومبيا والعالم لتوجيه نداء موحد لوضع حد للعنف. وشارك في ذلك المزارعون والمدرسون والعمال وكثير من الأطفال. وأكد أن المجتمع الكولومبي عاقد العزم على إزالة النظرة القدرية التي وصفها السيد أوتونو وعلى إعادة تأكيد قيم الحياة.

٥٢ - وقال إن من بين أهداف السلم، تلتزم حكومته بتحقيق اتفاق إنساني يحول دون تدهور الصراع، وأن أحد العوامل المهمة في هذا الاتفاق هو استبعاد القُصَّر من الصراع المسلح. وتم التوصل كجزء محوري من مفاوضات السلام الجارية إلى مقترحات عملية قدمت إلى جماعات حرب العصابات الذين لديهم قُصَّر في صفوفهم. وأن

حكومته على وعي بالحاجة إلى كفالة إعادة إدماج القُصَّر على نحو فعال في المجتمع بعد أن ألقوا أسلحتهم، وتحقيقا لذلك حددت مسؤوليات مؤسسية وتتعلق بالميزانية على نحو قاطع.

٥٣ - وقال إن كولومبيا تحفظت وقت التصديق على اتفاقية حقوق الطفل يقضي برفع الحد الأدنى لسن التجنيد وسن الاشتراك في الأعمال الحربية إلى ١٨ سنة. ولهذا السبب، لا تقوم القوات المسلحة بتجنيد القُصَّر دون سن الثامنة عشرة حتى ولو أعربوا عن رغبتهم في الالتحاق ولو حصلوا على أذن من آبائهم.

٥٤ - وقال إن حالة نحو ٧٠٠ ١ - ٠٠٠ ٢ من الصبية والبنات الذين انضموا إلى جماعات غير شرعية ويشاركون في أنشطة مثل وضع الألغام البرية وأعمال التخابر وحراسة ضحايا الاختطاف وفي الأعمال الحربية أيضا، ما زالت تدعو إلى القلق. ففي بعض مناطق كولومبيا، تقوم الجماعات غير الشرعية بإرغام الأسر على التخلي عن واحد أو أكثر من أطفالهم للانضمام إلى صفوفها. لذلك تؤيد كولومبيا النهج الثلاثي الشُعب لإنهاء استخدام الأطفال كجنود على نحو ما اقترح الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراع المسلح في تقريره (A/54/430): برفع الحد الأدنى لسن التجنيد إلى ١٨ سنة، والقيام بتعبئة حركة دولية من أجل الضغط على الجماعات المسلحة التي تستخدم الأطفال كمقاتلين، ومعالجة العوامل السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تهيئ تسهيل استغلال الأطفال.

٥٥ - وأضاف أن من بين التحديات الكبرى التي تواجه المجتمع الدولي، إقامة تعاون من أجل تحقيق الأهداف المحددة في المؤتمرات الرئيسية، بما في ذلك مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، ولهذا السبب ينبغي عكس مسار الاتجاه نحو تجميد المساعدة الإنمائية الرسمية. وفي الوقت نفسه، من المشجع ملاحظة التزام المجتمع الدولي كما ينعكس في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية التي تستهدف بالتحديد معاقبة الذين يشتركون في تجنيد القُصَّر واستخدامهم في أغراض الأعمال الحربية. كما أن حكومته ترحب بقيام منظمة العمل الدولية بوضع صك دولي لتعزيز حماية الأطفال. غير أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يعتمد التدابير اللازمة لممارسة رقابة فعالة على الأسلحة الصغيرة التي تتسبب، كما لاحظت اليونيسيف، في أضرار لا توصف بالنسبة للأحداث من السكان. وهذا موضوع غاية في الأهمية بالنسبة للبلدان النامية، وتتحمل البلدان المتقدمة النمو مسؤولية خاصة ومباشرة فيما يتعلق به. وينبغي أيضا أخذ هذه المسألة في الحسبان في سياق تحقيق الوصول إلى تصديق عالمي على اتفاقية أوتاوه التي تؤيدها كولومبيا بقوة.

٥٦ - **السيدة باركر** (جامايكا): قالت إن حكومتها، وهي ترغب في تحقيق الأهداف التي حددها مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، أنشأت فريقا عاملا مشتركا بين الوكالات للاحتفال بالذكرى العاشرة لانعقاد مؤتمر القمة ولتنسيق الأعمال التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المقرر عقدها في عام ٢٠٠١ والتي سوف تقوم باستعراض المنجزات فيما يتعلق بأهداف مؤتمر القمة. وسوف تستضيف جامايكا أيضا اجتماع الوزراء الخامس لدول نصف الكرة الغربي الذي يضطلع بمسؤولية من أجل الطفل وذلك في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، وهي المرة الأولى الذي ينعقد فيها هذا الاجتماع الهام خارج أمريكا اللاتينية.

٥٧ - وأضافت أنه ينبغي مواجهة التحديات المتزايدة التي يفرضها الفقر وعدم كفاية الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية وحالات الصراع المسلح، مواجهةً تتميز بالعزم والإصرار إذا كان يتعين حماية حقوق الأطفال والأجيال الجديدة. وفي هذا الصدد، تواصل جامايكا دعم أعمال اليونيسيف وتناشد الجهات المانحة زيادة مساهماتها حتى يمكن لهذا العمل الهام أن يتواصل دون انقطاع.

٥٨ - وفيما يتعلق بتجنيد الأطفال من أجل الصراع المسلح، تحث جامايكا الحكومات والمتمردين على وضع حد لهذه الانتهاكات لحقوق الأطفال الأبرياء وتدين هذه الممارسات، وتعرب في الوقت نفسه عن عميق قلقها إزاء عدم الامتثال للصكوك الإنسانية وصكوك حقوق الإنسان الدولية، وخاصة الصكوك التي تحظر استخدام الأطفال كمقاتلين في صفوف القوات المسلحة، وقال إن جامايكا ترحب باعتماد عدة صكوك دولية بشأن حماية حقوق الطفل، وآخرها الاتفاقية رقم ١٨٢ لمنظمة العمل الدولية غير أن تحقيق مستوى مقبول من الحماية اللازمة يتطلب إرادة سياسية من جانب الدول لكفالة التنفيذ الفعال للاتفاقية.

٥٩ - وأضافت أن استغلال الأطفال في البغاء والاتجار بالأطفال وتجنيد الأطفال للعمل كجنود في الصراعات المسلحة، تؤكد بشكل قاطع الحاجة إلى القيام بإجراء عاجل يشمل شراكة فعالة بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني. ومثلما لاحظت السيدة كارول بيلامي المديرة التنفيذية لليونيسيف في هذا الشأن، فقد أدت العولمة إلى زيادة المنازعات بين الدول مما كان له أثر مباشر على الأطفال.

٦٠ - ومضت تقول إن جامايكا تنظر بقلق إلى تردي البيئة الأسرية بسبب التغييرات الاجتماعية والثقافية في السنوات الأخيرة وتؤكد الحاجة إلى حماية مؤسسة الأسرة للحيلولة دون إيذاء الطفل. ومن ثم ينبغي لجميع الدول أن تولي اهتماما عاجلا إلى الحاجة لتنفيذ إصلاحات مناسبة على صعيد السياسة للنهوض بتثقيف الآباء ومن ثم تثقيف الأطفال.

٦١ - وقالت إن حكومتها اضطلعت بعدد من التدابير لتعزيز الوعي بحقوق الطفل والوفاء بالتزاماتها بتعزيز هذه الحقوق وحمايتها. وهي تتخذ حاليا خطوات مختلفة لكفالة الالتحاق الإلزامي بالمدارس بغية تحسين مستوى الإلمام بالقراءة والكتابة بقدر كبير بحلول عام ٢٠٠١. وقد اضطلعت أيضا بعدة مبادرات في إطار البرنامج الوطني للأطفال والشباب المعرضين للخطر بغية تعزيز الاستراتيجيات المحلية والإصلاح التشريعي من أجل حماية حقوق الطفل وتعزيز تنفيذ الاتفاقية. ولهذا الغرض، أولت اهتماما خاصا إلى آلية التعاون بين الحكومة والوكالات غير الحكومية ذات العلاقة بالطفل. ويجرى إعداد ميثاق للحقوق الأساسية من أجل ضمان تكريس حقوق الطفل في الدستور ويجرى إصدار قانون لحماية الطفل ويجرى أيضا تنفيذ سياسة وطنية لتحسين معاملة الطفل تحت رعاية نظام قضاء الأحداث.

٦٢ - وأضافت أن حكومتها تتخذ خطوات عاجلة لحل الصعوبات المتعلقة باحترام الحقوق الأساسية للطفل الموضوع تحت الحجز التحفظي. وتشمل هذه الخطوات الأخذ بسياسة قضاء الأحداث تمشيا مع المعاهدات والمعايير الدولية. وبالإضافة إلى ذلك، تضطلع السلطات بإدراج بروتوكول بشأن اعتقال الأطفال واحتجازهم في

المنهج الدراسي لكلية الشرطة. ويجرى إعداد كتيبات لتدريب رجال الشرطة تحتوي على عناصر من قواعد اتفاقية الطفل ومبادئها التوجيهية.

٦٣ - **السيدة باترسون** (نيوزيلندا): استرعت الانتباه إلى أهمية اتفاقية حقوق الطفل بوصفها أكثر اتفاقيات حقوق الإنسان حصولاً على التصديق العالمي، وقالت إن الغالبية العظمى من أطفال العالم يقيمون في دول ملزمة قانونا بحماية حقوقهم. إلا أن التحقيق الكامل لحقوق الطفل ما زال يمثل تحديا لجميع الدول نظرا لأن الأطفال ما زالوا يستخدمون في الصراعات المسلحة ويستغلون في أغراض العمل والأغراض الجنسية. وكل ذلك يؤكد أهمية وضع قواعد جديدة لزيادة تعزيز الحماية القانونية للأطفال المعرضين للخطر ولتحقيق التقدم في المفاوضات بشأن البروتوكولين الاختياريين للاتفاقية. ويلزم اتخاذ إجراء عاجل من جانب المجتمع الدولي لعقد هذين البروتوكولين نظرا لبطء التقدم المحرز على الرغم من الاتفاق الواسع الذي تم الوصول إليه حول الحاجة إلى حماية الأطفال من الصراعات المسلحة، على نحو ما ظهر أثناء المناقشة في مجلس الأمن. وأضافت أن نيوزيلندا تقدِّر الجهود التي يبذلها السيد فون هايدنستام السويدي رئيس الفريق العامل في هذا الشأن، وتشجع الدول على العمل معه لتسوية خلافاتها والتوصل إلى توافق في الرأي حول نص يتفق عليه. وفي هذا الصدد، يسترعى وفدها النظر إلى أعمال السيد أوتونو الممثل الخاص الذي أبرز مسألة الأطفال الجنود والدور الذي تقوم به اليونيسيف في مساعدة الأطفال ضحايا الصراعات.

٦٤ - ومضت تقول إن هناك أيضا اتفاقا عاما بين الدول على أنه ينبغي حماية الأطفال من الاستغلال في الأغراض الجنسية، وأن هناك اعترافا بأن سياحة الجنس هي والتكنولوجيات الجديدة قد زادت من الأخطار التي يتعرض لها الأطفال الضعفاء. وتشجع نيوزيلندا الدول على العمل معاً في الاجتماع المقبل للفريق العامل المعني بالبروتوكول الاختياري الثاني لإبرام صك يعكس دور ولي الأمر الذي ينبغي أن تؤديه الدول فيما يتعلق بالطفل. وسوف يكون من الأهمية بمكان ضمان تكامل القواعد الموضوعية دوليا للاستجابة لمشكلة استغلال الطفل وأن تستند هذه القواعد إلى المبادئ الأساسية للاتفاقية ولصكوك الأمم المتحدة الأخرى لحقوق الإنسان وترحب نيوزيلندا باتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢ بوصفها خطوة إيجابية لحماية الطفل.

٦٥ - وقالت إن نيوزيلندا، في إطار الاستعراض الخمسي لإعلان ومنهاج عمل بيجين الذي من المقرر أن يجرى في عام ٢٠٠٠، تحث الدول على تنفيذ الإلتزامات الواردة في منهاج العمل فيما يتعلق بالطفلة. وفي عام ٢٠٠٠ أيضا، سوف تقدم نيوزيلندا تقريرها الثاني إلى لجنة حقوق الطفل استنادا إلى المبادئ القائلة بأن الاتفاقية أداة لتطوير السياسات المتعلقة بالأطفال والشباب.

٦٦ - **السيد أيشيكوتا** (كينيا): قال إن كينيا ستواصل تأييد أعمال الأمين العام وممثله الخاص المعني بالأطفال والصراع المسلح وتشجع استمرار التعاون بين مكتب الممثل الخاص والوكالات المتخصصة وبرامج منظومة الأمم المتحدة.

٦٧ - وأضاف أنه من المروّع أن تشهد، عشية الألفية الجديدة الأهوال التي يتعرض لها الأطفال. ففي العقد الماضي وحده، لقي مليونان من الأطفال مصرعهم، وتيتّم أكثر من مليون طفل، وأصيب ستة ملايين بجراح خطيرة أو بإعاقة دائمة، وتشرد ١٢ مليون طفل وأصيب ١٠ ملايين بصدمات نفسية خطيرة. وقد كانت الفتيات بصفة خاصة هدفا للاغتصاب وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي على على نطاق واسع. ويشكل الأطفال حاليا نصف مجموع اللاجئين والمشردين داخليا في العالم. وتفيد التقديرات أن ٨٠٠ طفل يلقون مصرعهم أو تبتر أطرافهم بفعل الألغام البرية كل شهر. وفي نحو ٥٠ بلدا في أنحاء العالم، يشترك نحو ٠٠٠ ٣٠٠ طفل دون سن الثامنة عشرة في صراعات مسلحة ويعانون عواقب العمل كأطفال جنود.

٦٨ - وقال إن لدى أفريقيا اهتماما خاصا بمسألة الأطفال في الصراعات المسلحة، نظرا لأن أعداداً متزايدة من الأطفال يرغمون على الاشتراك في الحروب، ويجندون أو يختطفون ليصبحوا من الأطفال الجنود. وبالإضافة إلى ذلك، فإن سهولة توافر الأسلحة تنطوي على إمكانية زعزعة الاستقرار في المنطقة بأسرها. وينبغي للحكومات أن تحمي الأطفال وتصون مستقبلهم، وينبغي لجميع الأطراف المعنية الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي القائم، وخاصة اتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩ وبروتوكولاتها الإضافية لعام ١٩٩٧، واتفاقية حقوق الطفل. ومن بين سبل تقديم المساعدة إلى الطفل تشجيع التدريب وبناء القدرات في مجال إسداء المشورة في حالة الصدمات وإعادة التأهيل بالنسبة للذين يتعاملون مع الطفل في حالات ما بعد إنتهاء الصراع. وثمة حاجة إلى تقييم ومعالجة أثر الضرر الانفعالي الناجم عن انتهاك حقوق الطفل. وباستطاعة المجتمع الدولي أن يساعد في حل المشكلة من خلال نهج يجمع بين عناصر السياسة الاجتماعية والإرادة السياسية والالتزام الاقتصادي والمالي. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي تمويل بناء المدارس والمستشفيات من أجل الاعتناء بحاجات الطفل على وجه التحديد.

٦٩ - **السيدة فايتانيني** (سان مارينو): قالت إن ضحايا الحروب الحديثة هم من المدنيين بشكل حصري تقريبا، وأن النساء والأطفال يدفعون الثمن الأكبر. ولا يكفي القانون الدولي لحل المسألة. لذلك فإن سان مارينو ترحب بتدشين "عصر تطبيق" القواعد الدولية، مثلما يقترح الممثل الخاص للأمين العام في تقريره. ومن الجوهري في الوقت الحالي أن يبذل المجتمع الدولي كل ما في استطاعته. وقد حان الأن وقت ممارسة الضغط وزيادته واستخدام الأدوات القانونية القائمة. وعلى الرغم من تحقيق التقدم باعتماد النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢، فإن سان مارينو تحث الفريق العامل المعني بوضع بروتوكول اختياري بشأن مسألة إشراك الأطفال في الصراع المسلح على أن يتوصل إلى نتيجة من أجل فرض حظر دولي على استخدام الأطفال الجنود دون سن الثامنة عشرة. وترحب سان مارينو بقرار مجلس الأمن ١٢٦١ (١٩٩٩) الذي اتخذه في آب/أغسطس ١٩٩٩.

٧٠ - وفيما يتعلق باستغلال الأطفال في إنتاج المواد الإباحية وفي البغاء وأعمال السخرة، وغير ذلك من أشكال الإيذاء، فإن سان مارينو تؤيد جهود المقررة الخاصة لاستكشاف العلاقة بين الإيذاء المبكر في البيت وإساءة المعاملة في مراحل لاحقة في الحياة.

٧١ - وقالت إن سان مارينو ترحب بالمبادرات الفعّالة لمنظمة الصحة العالمية واليونيسيف مثل المبادرة المسماة "أيام الهدوء" والمبادرة المسماة "ممرات السلم". وإن وفدها يعتقد أيضا أن من المهم استعادة "قدر من الأوضاع الطبيعية" نظرا لأن الطفل بحاجة إلى التوازن بين الدراسة والترفيه من أجل استفادة ثقته في الكبار وفي أنفسهم. لذلك تؤيد سان مارينو تدريب القائمين بتقديم خدمات المشورة لمن يعانون من الصدمات النفسية ومشروع "حقوق الطفل".

٧٢ - وليس من المقبول بالنسبة للطفل أن يكون آمنا داخل مناطق السلم فقط. ذلك أن الأطفال هم مناطق واقعية للفرح والسلام والجمال، وأن أي محاولة لإيذائهم هي جريمة في حق الإنسانية تستحق أقوى إجراء سياسي. إن حتمية الحرب بمثابة أسطورة ينبغي رفضها. وأعلنت أن حكومتها قررت تقديم تبرع لحماية الأطفال المتأثرين بالصراع المسلح وأنشطة الألغام البرية.

٧٣ - **السيد شودري** (بنغلاديش): قال إن التصديق شبه العالمي على اتفاقية حقوق الطفل ليس كافياً، وينبغي ترجمتة إلى إجراءات عملية. وتثني بنغلاديش على اليونيسيف ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان ومنظمة العمل الدولية لما اتخذوه مؤخرا من إجراءات لتعزيز حقوق الطفل وحمايتها. ولا يزال الأمر يحتاج إلى أكثر من ذلك لبلوغ الأهداف المحددة في مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، وأن بنغلاديش تتطلع إلى دورة الجمعية العامة الاستثنائية المقرر عقدها في عام ٢٠٠١. وعلى الصعيد الوطني، أعتمدت بنغلاديش خطة عمل من أجل الطفل للفترة ١٩٩٧ -٢٠٠٢ من أجل تنفيذ أهداف مؤتمر القمة وأحكام الاتفاقية.

٧٤ - وبالنسبة لتشغيل الطفل، فقد حددت حكومات جنوب آسيا عام ٢٠٠٠ كموعد نهائي لإنهاء تشغيل الطفل في ظروف خطرة أو مقيدة، وحددت عام ٢٠١٠ للقضاء المبرم عليه. وقد حققت بنغلاديش النجاح فعليا في القضاء على تشغيل الطفل في صناعة الملابس، وهي قطاعها التصديري الأكبر.

٧٥ - وقال إن بنغلاديش تمتدح تقرير الممثل الخاص (A/54/430) وأولت عناية دقيقة لتوصياته. وهي تؤيد بالكامل، في هذا الشأن، دعوة الممثل الخاص إلى استهلال "عصر تطبيق القواعد الدولية"، واعتماد تدابير خاصة لحماية الأطفال أثناء الصراعات وبناء السلم بعد إنتهاء الصراع وكفالة حماية الأطفال من تأثير الجزاءات وتعزيز منظومات القيم المحلية وإعادة بناء ما تَدمر منها بفعل الصراعات . وقال إن من شأن تعزيز ثقافة للسلام أن يسهم بدرجة كبيرة في تحقيق هذا الهدف. كما تؤيد بنغلاديش الرأي القائل بوجوب معالجة الأسباب الجذرية للصراعات.

٧٦ - وقال إن بنغلاديش تشارك المقرر الخاص شعوره بالقلق إزاء إساءة استعمال شبكة الإنترنت فيما يتعلق بالاتجار بالطفل واستخدامه في الأغراض الجنسية. وهي ترحب، في هذا الشأن، بمبادرة اليونسكو المسماة "البراءة في خطر". وفي الوقت نفسه، يلزم اتخاذ إجراءات على الصعد الوطنية والاقليمية والدولية لمنع هذه الجرائم. وقد اعتمد رؤساء دول وحكومات بلدان جنوب شرقي آسيا اتفاقية إقليمية دعما للمرأة والطفل. وعلى

الصعيد العالمي، ينبغي بذل الجهود لاستكمال الأعمال حول مشروع البروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية.

٧٧ - **السيدة أموريم** (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة): قالت إن منظمتها أولت مكانة هامة دائما للطفل في برامجها وأنشطتها، وأنها تلتزم بمقتضى ولايتها الدستورية، بتعزيز حقوق الطفل من خلال التعليم. وأضافت أن قرار الجمعية العامة ١٠٧/٥٢ المعنون "حقوق الطفل" يعكس الكثير من اهتماماتها بشأن الدور الحيوي للتعليم في تعزيز حقوق الطفل وحمايتها. وإن قدرا كبيرا من أعمال اليونسكو يهتم بالتعليم، وخاصة توفير التعليم للجميع والمبادرات المتعلقة بإنهاء التمييز في مجال التعليم (وخاصة تشجيع تعليم البنات)، والبرامج التي تستهدف أبناء الشوارع أو الأطفال الذين يمرون بظروف صعبة بوجه خاص، والبرامج الرامية إلى تعزيز تعليم قيم التسامح والسلام والاحترام.

٧٨ - وقالت إنها تود، بمناسبة الذكرى العاشرة لاتفاقية حقوق الطفل، أن تبرز ثلاثة أنشطة اضطلعت بها اليونسكو: القيام في الفترة ١٨ - ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ بتنظيم اجتماع للخبراء حول الاستغلال الجنسي للطفل، واستغلال الطفل في إنتاج المواد الإباحية، والولع بالأطفال على شبكة الإنترنت وتدشين حركة المواطنين العالمية لحماية البراءة في خطر الرامية إلى توعية الرأي العام العالمي وتعبئة الموارد البشرية التقنية والمالية؛ والقيام بعقد برلمان علمي للأطفال في باريس في الفترة ٢١ إلى ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر، بالاشتراك مع الجمعية الوطنية الفرنسية، مما أسفر عن الجمع بين نحو ٤٠٠ فتاة وفتى من جميع الدول الأعضاء في اليونسكو، للمشاركة في عملية للتفكير والحوار تهدف إلى إصدار مانيفستو للشباب للقرن الحادي والعشرين، بوصف ذلك إسهاما في برنامج "من أجل ثقافة السلام واللا عنف" تقوم بتنسيقه اليونسكو في إطار السنة الدولية لثقافة السلام والعقد الدولي لثقافة السلام واللا عنف من أجل أطفال العالم؛ والقيام بنشر كتيب صغير يضم أشعار ورسومات توضح المبادئ العشرة لإعلان حقوق الطفل.

٧٩ - وأشارت إلى أن الهدف الرئيسي لليونسكو في السنوات القليلة القادمة يشمل تعزيز برامج غير نظامية لرعاية وتعليم الطفولة المبكرة في الدول الأعضاء، وتقوية وضع التعليم الأسري في هذا الصدد، والنهوض بهذه البرامج كجزء مكمّل للتعليم النظامي.

البند ١٠٧ من جدول الأعمال: منع الجريمة والعدالة الجنائية (تابع)

مشروع القرار A/C.3/54/L.22

٨٠ - **السيدة توي** (بوركينا فاصو): عرضت، باسم مجموعة الدول الأفريقية، مشروع القرار A/C.3/54/L.22 المعنون "المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين" وقامت بتلاوة التنقيحات التالية: تضاف فقرة جديدة ٣ إلى المنطوق نصها كما يلي: "تأسف لعدم كفاية الدعم والمساعدة المالية للمعهد على الرغم من الندوات المتكررة على امتداد السنوات الماضية بتوفير الموارد اللازمة للمعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين".

وتصبح الفقرة السابقة ٣ هي الفقرة ٧ من المنطوق. وفي السطر الأخير من الفقرة ٤ من المنطوق تضاف عبارة "تنفيذ الـ ..." بعد كلمة "و"؛ وتبقى بقية الفقرة كما هي دون تغيير. تضاف فقرة جديدة ٥ إلى المنطوق نصها كما يلي: "تطلب إلى مركز الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية وكذلك برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات والكيانات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة تقديم الدعم المالي والتقني اللازم إلى المعهد لتمكينه من الوفاء بولايته". وتصبح الفقرة السابقة ٣ هي الفقرة ٧ من المنطوق ونصها كما يلي: "تحث الدول الأعضاء في المعهد على بذل كل جهد ممكن للوفاء بالتزاماتها تجاه المعهد". ويعدل ترقيم الفقرات بعد الفقرة ٧ الجديدة تبعاً لذلك.

٨١ - وأعربت عن أملها في أن يُعتمد مشروع القرار، كما في السابق، بدون تصويت. وقالت إن مجموعة الدول الأفريقية تهيب باللجنة تقديم الدعم الكامل إلى مشروع القرار وإلى المعهد عن طريق توفير موارد كافية لتمكينه من أداء أعماله المتعلقة بمنع الجريمة والمراقبة في أفريقيا.

البند ١٠٩ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)

مشروع القرار A/C.3/54/L.19

٨٢ - **السيدة باترسون** (نيوزيلندا): عرضت مشروع القرار A/C.3/54/L.19 المعنون "تحسين مراكز المرأة في الأمانة العامة"، وقالت إن البلدان التالية أصبحت من مقدمي المشروع: الأردن، وإرتريا، وألمانيا، وأوزبكستان، وآيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبوتان، وبوتسوانا، وبوليفيا، وتونس، وجامايكا، وجزر سليمان، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدنمرك، ورواندا، والسنغال، وسوزايلند، والسودان، والسويد، وغابون، وغواتيمالا، وغينيا، وفرنسا، وفنزويلا، وفنلندا، وفيجي، وفييت نام، وكوت ديفوار، وكينيا، ولكسمبرغ، ومدغشقر، والمغرب، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريشيوس، والنمسا، والهند، وهولندا، واليمن، واليونان.

٨٣ - وقامت بتلاوة التنقيحات التالية التي أدخلت على مشروع القرار: بعد الفقرة الثانية من الديباجة، أُضيفت فقرة جديدة إلى الديباجة نصها كما يلي: "وإذ تأخذ في الاعتبار افتقاد التمثيل أو التمثيل الناقص للمرأة من بعض البلدان، وخاصة من البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نموا والدول النامية الجزرية الصغيرة، ومن البلدان ذات الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقال". بعد الفقرة السادسة من الديباجة، تضاف فقرة سابعة إلى الديباجة نصها كما يلي: "وإذ يساورها القلق أيضا لأن بعض الترتيبات القائمة مع الدول الأعضاء قد تعرقل توظيف أزواج وزوجات موظفي الأمم المتحدة". وأضافت أن الهدف من مشروع القرار ما زال هو تحقيق توازن بين الجنسين بنسبة ٥٠/٥٠ في جميع فئات الوظائف داخل منظومة الأمم المتحدة، وخاصة على مستوى الفئة د - ١ ومافوق؛ وأعربت عن أملها في أن يعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

البند ١١٥ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)

مشروع القرار A/C.3/54/L.25

٨٤ - **السيد باهتي** (باكستان): عرض باسم مقدمي المشروع، مشروع القرار المعنون "الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير"، وقال إن الإمارات العربية المتحدة، وبابوا غينيا الجديدة، وتايلند، وجيبوتي، والسلفادور، وفييت نام، ومالي، وماليزيا، والمغرب، أصبحت من مقدمي المشروع. وأن نص مشروع القرار مماثل لنص قرار الجمعية العامة ١٣٤/٥٣ باستثناء حذف عبارة "عدد متزايد من" من الفقرة الثالثة من الديباجة، وإجراء بعض التغييرات التحريرية. وأعرب عن أمله في اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

البند ١٠٨ من جدول الأعمال: المراقبة الدولية للمخدرات (تابع)

مشروع القرار A/C.3/54/L.20

٨٥ - **السيد ألبين** (المكسيك): عرض، باسم مقدمي المشروع، مشروع القرار المعنون "التعاون الدولي لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية" وقال إن آيسلندا، وتركيا، وغابون، وغينيا، وكرواتيا، ولاتفيا، وماليزيا، والنيجر، أصبحت من مقدمي المشروع الذي يمثل الآن جميع مناطق العالم. وطلب إلى الأمانة العامة تصحيح الفقرة ١١ من الفرع ثالثا من المشروع التي تماثل بدقة النص الذي تم التفاوض والاتفاق بشأنه من جانب مقدمي المشروع. وبالتحديد، يكون نص السطور الأخيرة من تلك الفقرة كما يلي:

"... وتذكر، في هذا الصدد، بانعقاد المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن شؤون الشباب، في لشبونة، في الفقرة من ٨ إلى ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٨، وتذكّر أيضا بانعقاد المحفل العلمي الثالث للشباب الذي نظمته منظومة الأمم المتحدة في براغا، والبرتغال، في الفترة من ٢ إلى ٧ آب/أغسطس ١٩٩٨".

٨٦ - وقال إن مشروع القرار هو نتيجة جهود تفاوضية كبيرة؛ وأن هذه هي المرة السابعة التي يقدم فيها إلى الجمعية العامة مشروع قرار عام بشأن بند جدول الأعمال. وبعد مرور سنة واحدة على الاتفاقات التاريخية التي تم التوصل إليها خلال دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرين، بدأت تتحقق الأهداف التي سبق أن كان من غير المتصور تنفيذها. وفي هذا الصدد، أكد الاعتماد بالإجماع لخطة العمل لتنفيذ الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات، الذي أرفق بمشروع القرار. وهذه هي أول خطة عمل عالمية لخفض الطلب على المخدرات وأول نتيجة عملية للدورة الاستثنائية. وقد حددت خطة العمل الالتزامات التي يلزم التعهد بها من جانب البلدان من أجل خفض الطلب على المخدرات وبيَّنت الإجراءات والتدابير اللازمة لتحقيق هذا الهدف قبل عام ٢٠٠٨. وباعتماد هذه الخطة، سوف تثبت الأمم المتحدة دعمها لسياسات وبرامج الصحة العامة بوصفها عناصر أساسية لمكافحة المشكلة. وأشار إلى أن لجنة المخدرات قد أوصت المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد خطة العمل، وأن المجلس، بدوره، أوصى بأن تعتمد الجمعية العامة الخطة بوصفها الوثيقة

A/C.3/54/L.7. ويعتقد مقدمو مشروع القرار أنه من أجل الحفاظ على الطابع المتكامل لمشروع القرار، ينبغي إدراج توصية المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الفرع ثانيا، حتى يمكن للجمعية العامة أن تتخذ خطوات بشأن خطة العمل، وأنه ليس من الضروري اتخاذ أي قرار بشأن الوثيقة A/C.3/54/L.7. وأعرب أخيرا عن تقديره للروح البناءة والتعاون من جانب جميع الوفود التي شاركت في صياغة مشروع القرار وأعرب عن ثقته في اعتماد المشروع بتوافق الآراء.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٠٠.

- - - - -